

Distr.: General
15 April 2013
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الفريق العامل لما قبل الدورة

تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة بشأن دورته السادسة والخمسين (٤-٨ آذار/مارس ٢٠١٣)

١- درجت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة على عقد اجتماع لفريق عامل لما قبل الدورة لمدة خمسة أيام من أجل إعداد قوائم بالقضايا والأسئلة المتصلة بالتقارير الأولية والدورية التي تنتظر فيها اللجنة خلال إحدى دوراتها المقبلة.

٢- وقررت اللجنة أن يجتمع الفريق العامل لما قبل دورتها السادسة والخمسين خلال الفترة من ٤ إلى ٨ آذار/مارس ٢٠١٣، مباشرة بعد انعقاد الدورة الرابعة والخمسين، لضمان إتاحة متسع من الوقت للدول الأطراف كي تقدم ردودها الخطية على قوائم القضايا والأسئلة، ولضمان ترجمتها في حينها.

٣- وقد عُيِّنَت الخبرات التالية أسماؤهن أعضاء في الفريق العامل لما قبل الدورة:

باربرا بايلي

مريم بلميهوب - زرداني

فيوليتا نوياور

ماريا هيلينا بيريس

باتريسيا شولتز

٤- وانتخب الفريق العامل لما قبل الدورة السيدة بايلي رئيسة له.

٥- وأعد الفريق العامل لما قبل الدورة قوائم بالقضايا والأسئلة المتعلقة بتقارير أندورا وبنن وجمهورية مولدوفا وسيشيل وطاجيكستان وكمبوديا وكولومبيا. وأعد أيضاً قائمة بالقضايا والأسئلة بخصوص سانت فنسنت وجزر غرينادين في غياب تقرير عنها. واسترشد الفريق العامل لما قبل الدورة في هذا الصدد بمقرر اللجنة، المتخذ في دورتها التاسعة والأربعين، الذي ينص على حصر قوائم القضايا في ٢٠ سؤالاً بحيث لا يشمل كل سؤال أكثر من ثلاث قضايا.

٦- وللمساعدة في إعداد قوائم القضايا والأسئلة، كان معروضاً على الفريق العامل لما قبل الدورة تقارير الدول الأطراف المذكورة أعلاه، وكذلك الوثائق الأساسية المقدمة من الدول الأطراف؛ والتوصيات العامة التي اعتمدها اللجنة؛ والمعلومات الأساسية ومشاريع قوائم القضايا والأسئلة التي أعدها الأمانة العامة بناءً على مقارنة تحليلية بين التقارير الحالية للدول الأطراف ومناقشة اللجنة بشأن التقارير السابقة؛ والمعلومات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك الملاحظات الختامية للجنة وهيئات معاهدات أخرى، رهناً بمدى أهميتها. ولدى إعداد قوائم القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقارير الدورية، أولى الفريق العامل لما قبل الدورة عناية خاصة لمدى متابعة الدول الأطراف للملاحظات الختامية للجنة على التقارير السابقة.

٧- واستفاد الفريق العامل لما قبل الدورة من المعلومات الخطية والشفوية المقدمة من كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، ومن المنظمات غير الحكومية.

٨- وأحيلت قوائم القضايا والأسئلة التي اعتمدها الفريق العامل لما قبل الدورة إلى الدول الأطراف المعنية، وهي ترد في الوثائق التالية:

(أ) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الموحد الذي يضم التقريرين الدوريين الثاني والثالث لأندورا (CEDAW/C/AND/Q/2-3)؛

(ب) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري الرابع لبنين (CEDAW/C/BEN/Q/4)؛

(ج) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الموحد الذي يضم التقريرين الدوريين الرابع والخامس لكمبوديا (CEDAW/C/KHM/Q/4-5)؛

(د) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الموحد الذي يضم التقريرين الدوريين السابع والثامن لكولومبيا (CEDAW/C/COL/Q/7-8)؛

(هـ) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الموحد الذي يضم التقريرين الدوريين الرابع والخامس لجمهورية مولدوفا (CEDAW/C/MDA/Q/4-5)؛

(و) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الموحد الذي يضم التقرير الأولي والتقارير الدورية من الثاني إلى الخامس لسيشيل (CEDAW/C/SYC/Q/1-5)؛

(ز) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الموحد الذي يضم التقريرين الدوريين الرابع والخامس لطاجيكستان (CEDAW/C/TJK/Q/4-5)؛

(ح) قائمة القضايا والأسئلة المعدّة في غياب التقرير الموحد الذي يضم التقارير الدورية من الرابع إلى الثامن لسانت فنسنت وجزر غرينادين (CEDAW/C/VCT/Q/4-8).

٩- ووفقاً لمقررات اللجنة ٢٢/الخامس و ٢٥/الثاني و ٣١/الثالث، جرى التركيز في قوائم القضايا والأسئلة على المواضيع التي تعالجها الاتفاقية. وتشمل هذه المواضيع، في جملة أمور، الإطار الدستوري والتشريعي والآلية الوطنية للنهوض بالمرأة؛ والقوالب النمطية الجنسانية؛ والعنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف العائلي؛ والاتجار بالمرأة واستغلالها في البغاء؛ ومشاركة المرأة في صنع القرارات؛ والتعليم والتدريب؛ والعمالة؛ والصحة؛ والاستحقاقات الاجتماعية والاقتصادية؛ ونساء الأرياف؛ وحالة الفئات الضعيفة من النساء، مثل المسنات والنساء ذوات الإعاقة، ونساء الأقليات العرقية، واللاجئات والمهاجرات؛ ومساواة المرأة بالرجل أمام القانون؛ والزواج والعلاقات الأسرية.